شرح الشيخ مصطفى العدوي كتاب التوحيد □ للامام محمد بن عبد الوهاب

قرة عيون الموحدين باب قول الله تعالى □فلا تجعلوا لله أندادًا وأنتم تعلمون□لفضيلة الشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين ها انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد

قال المصنف رحمه الله تعالى باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون قال ابن عباس في الاية الامداد هو الشرك اخفى من دبيب النمل على صفات سوداء في ظلمة الليل

وهو ان تقول والله وحياتك يا فلان وحياتي وتقول لولا كليبة هذا لاتانا اللصوص ولولا البط في الدار لاتانا اللصوص فقول الرجل لصاحبه ما شاء الله وشئت وآآ قول الرجل لولا لولا الله وفلان

لا تجعل فيها فلانا هذا كله به شرك. رواه ابن ابي حاتم هذا الكلام مشهور عن ابن عباس في تفسير قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون ولكن سنده ضعيف غير ثابت عن ابن عباس مع شهرته

قوله الشرك اخفى من دبيب النمل على صفات سوداء في في على صفات سوداء في ظلمة الليل وهو ان تقول والله وحياتك يا فلان وحياتي ولولا كليبة هذا لاتانا اللصوص

هذا الاثر عن ابن عباس ضعيف الاسناد وقوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا قد يدخل فيه بعض ما ذكر ولكنه كما قال فريق من العلماء يعد شركا من الشرك الاصغر

وآآ يدخل فيه بلا شك اتخاذ مثيلا لله سبحانه وتعالى اتخاز مثيل لله سبحانه وتعالى او دعوة ان الله يماثله احد من خلقه او انه يكشف الضر كما ان الله يكشف الضر

كل هذا شرك بالله فالامداد الامسال الانداد الامثال والاكفاء قال وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك

هذا الحديث ليس من حديث عمر انما هو من حديث عبدالله ابن عمر وهو حديث معلول حديث معلول مع شهرته من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك وعلته انه مروي من طريق سعد بن عبيدة

عن ابن عمر وبينهما على التحقيق واسطة وهو رجل يقال لهم محمد الكندي وهو رجل مجهول ذكر ذلك ابو حاتم الرازي في العلن فالحديث بلفظ من حلف بغير الله فقد اشرك

معلول وقد يستشهد له بحديث مروي من طريق عبدالله ابن يسار واختلف عليه في الصحابي هل الصحابي حذيفة ام الصحابي قتيل في ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انكم تشركون وتنددون

اصحابك يقولون ما شاء الله وشاء محمد ويقولون والكعبة فقال النبي لاصحابه لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله وحده او قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد

ولا تقولوا والكعبة ولكن قولوا ورب الكعبة ولكن قولوا ورب الكعبة فهذا الحديث ايضا معلول فهو من طريق عبد الله ابن يسار واختلف عليه مرة عن حذيفة ومرة عن قتيلة ومرة عن امرأة منهم

والبخاري يقول انه لا يعرف سماعا لعبدالله بن يسار عن حذيفة فيعله بالانقطاع وله طرق اخر لا يخلو طريق منها من مقال فحسنه بعض العلماء بمجموع طرقه. وهو حديث لا تقول ما شاء الله

وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله وحده هذا وقال ابن مسعود او في الباب ايضا لا بد ان يستحضر ان عمر كان في سفر فاذا به يحلف بابيه قال فالتفت فاذا رجل من خلفي

يقول لا تحلفوا بابائكم كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت ولم يأمر النبي عمر بالدخول في الاسلام من جديد ما قال بعض العلماء يعفى عن من قال ذلك بجهل او يعفى عن قال ذلك عمن قال ذلك مع عدم اعتقاده

به او يكون من الشرك الاصغر ليس من الشرك المخرج من الملة ويكون من شرك الالفاظ وقال ابن مسعود لان احلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف بغيره صادقا

ايضا في السند بعض الاشكالات ويحسن بمجموع الطرق والله اعلم قال عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان

وجاء عن ابراهيم النخعي انه يكره ان يقول اعوذ بالله وبك ويجوز ان يقول بالله ثم بك ويقول لولا الله ثم فلان ولا تقولوا لولا الله وفلان الاستعاذة بغير الله
هل تجوز او لا تجوز الاظهر انها لا تجوز لكن يلزمنا ان نوجه بعض الوارد مما يوهم الجواز من الوارد الذي يوهم بالجواز ان السارقة التي قطعت يدها استعاذت بام سلمة
كادت بام سلمة ولكن السند فيه معقل او ابو معقل سند الى ابي الزبير وفي السند بعض الكلام وايضا وردت عدة روايات فيها ان بعض الصحابة استعاذ برسول الله صلى الله عليه وسلم
لكنها لا تخلو من علة وقد بين ذلك في رسالة تخرج هذه الايام ان شاء الله فعلى التحرير ان قول الشخص اعوذ بالله ثم بك او اعوذ بالله وبك الاستعاذة لا تكون الا بالله او باسمائه او بصفاته
ولذا فان الامام احمد رحمه الله من ادلته على ان القرآن ليس بمخلوق قولنا اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فقال والنبي لا يستعيذ بمخلوق النبي لا يستعيذ بمخلوق
فهذا من ادلته على ان الاستعازة على ان القرآن ليس بمخلوق والله اعلم قال المصنف رحمه الله فيه مسائل الاولى تفسير اية البقرة في الانداد وقد تبين ضعف التفسير الى ابن عباس
الثنية ان الصحابة يفسرون الاية النازلة في الشرك الاكبر انها تعم الاصغر لو سلم بصحة الاثر عن ابن عباس كلا كان له ذلك لكن الاثر لا يصح عن ابن عباس
كلام المصنف يشعر بان الاشياء المذكورة من الشرك الاصغر وهي لولا البط لاتنا اللصوص لولا نباح الكيل لاتانا النصوص الى غير ذلك هذه من الشرك الاصغر الثالثة ان الحلف بغير الله شرك وقد تقدم الكلام فيه
الرابعة انه اذا حلف بغير الله صادقا هو اكبر من اليمين الغموس اذا حلف بغير الله صادقا نام وصدق لكن حلف بغير الله فقل هذه كبيرة اكبر من اليمين الغموس
واليمين الغموس اليمين الكاذبة التي يعرفها الشخص لاقتطاع مال امرئ مسلم بغير حق الايمان ثلاثة منعقدا ولغو وغموس اللغو لا يؤاخذ العبد عليها والمنعقدة لها الكفارة والغموس عند الجمهور ليس لها كفارة فهي اعظم من ان تكفر
وهي ان يحلف الشخص كاذبا بالله لاقتطاع مال امرئ مسلم بغير حق الخامسة الفرق بين الواو وسم في اللفظ احيانا يتجاوز عن ايراد كلمة ثم على ما بين في الدرس السابق من ان المتكلم اذا كان يعرف ان الامر كله لله
ولم يستعمل كلمة ثم فله ذلك. وقد شهد لذلك واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون ولو انهم رضوا ما اتاهم الله ورسوله ولم يقل ولو انهم رضوا ما اتاهم الله ثم رسوله
هذا وبالله التوفيق